



غرفة مكة المكرمة  
Makkah Chamber  
تنمية الأعمال والمجتمع

## تعميم

### مبادرة الهيئة العامة للنقل لنشاط البضائع

المحترمين

السادة منتسبي غرفة مكة المكرمة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة مكة المكرمة أطيب التحية والتقدير...

اشارة إلى البريد الإلكتروني الوارد من اتحاد الغرف السعودية رقم (1/47/5428) وتاريخ 1447/10/11 هـ ، الموافق 2026/30/30 م ، والمشار اليه خطاب من الهيئة العامة للنقل في رفع كفاءة استخدام اسطول النقل البري وتعزيز مرونته التشغيلية بما يتواءم مع المتغيرات الحالية، ولتمكين قطاع النقل البري من استيعاب كافة المتغيرات وتلبية الاحتياجات المتزايدة لهذه القطاع الحيوي. افيدكم بأنه صدر قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للنقل وذلك بتاريخ 1447/10/07 هـ ، الموافق 2026/03/26 م ، والمضمن ما يلي:

أولاً: السماح بتجاوز العمر التشغيلي للمركبة المنفردة او القاطرة المستخدمة في نشاط النقل الثقيل للبضائع لأغراض تجارية (للغير)، ونشاط النقل الثقيل للبضائع لأغراض تجارية (لصالح المنشأة)، لمدة (6) أشهر من تاريخ القرار، على الا يزيد العمر التشغيلي عن (22) سنة من تاريخ سنة الصنع المركبة وذلك استثناء من حكم المادة الرابعة والعشرون من اللائحة التنفيذية لأنشطة النقل الثقيل للبضائع لأغراض تجارية ولأغراض غير تجارية.

ثانياً: السماح لمقدمي الخدمة في نشاط النقل الثقيل للبضائع لأغراض تجارية (لصالح المنشأة) بالتعاقد لنقل البضائع غير المملوكة لهم على ان يتم الالتزام بإصدار وثيقة نقل لكل بضاعة يتم نقلها، لمدة (6) أشهر من تاريخ هذا القرار، وذلك استثناء من حكم الفقرة (4) من المادة الثلاثون من اللائحة التنفيذية لأنشطة النقل الثقيل للبضائع لأغراض غير تجارية. عليه، نأمل من سعادتكم التكرم باتباع اللوائح الصادرة من الهيئة العامة للنقل.

وتقبلوا خالص التحية والتقدير..

أمين عام غرفة مكة المكرمة